

## قرارات

### وزارة العدل

#### قرار وزير العدل رقم ٤٤٦٧ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٥٨ لسنة ٢٠١٦ والذى يتضمن فى مادته الأولى دمج مأمورية الشهر العقارى بالواسطى مع فرع توثيق الواسطى بمكتب الشهر العقارى والتوثيق بنى سويف تحت مسمى مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بالواسطى تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بنى سويف ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لمدن وقرى مركز شرطة الواسطى شهراً وتوثيقاً ؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

#### **قرر :**

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع لتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد الميمون) - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بنى سويف - ويكون مقره بقرية الميمون - مركز الواسطى - محافظة بنى سويف ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق الواسطى (توثيقاً) .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر فى ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان